

# رِغَابُ الْإِيمَانِ

واجب ديني و مجتمعي



جمع وترتيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد درسلان

حفظه الله تعالى



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ  
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي  
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

## الإِحْسَانُ هُوَ أَسَاسُ الْعَلَاqَاتِ فِي الْإِسْلَامِ

فَقَدْ أَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِحْسَانِ فِي عِلَاقَةِ الْمُسْلِمِ بِأُسْرَتِهِ  
وَمُجْتَمَعِهِ ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾  
[النساء: ٣٦].

﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾: أَيِّ وَبِذِي الْقُرْبَىٰ إِحْسَانًا، أَحْسِنُوا إِلَى الْوَالِدِينَ وَإِلَى  
ذِي الْقُرْبَىٰ، ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ  
وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].  
فَأَمَرَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِحْسَانِ؛ إِحْسَانِ الْمَرْءِ فِي أُسْرَتِهِ، وَإِحْسَانِ الْمَرْءِ  
فِي مُجْتَمَعِهِ.

وَجَاءَ الْأَمْرُ فِي الْقُرْآنِ بِالْإِحْسَانِ الْفِعَالِ وَالْمَقَالِ، بِالْإِحْسَانِ الْأَفْعَالِ وَإِحْسَانِ  
الْأَفْوَالِ ﴿وَأِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَبِذِي  
الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]. (\*)

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «أَصْحَابُ التَّجَارِبِ الْفَاشِلَةِ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ

فَكَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْإِحْسَانِ فِي الْأَفْعَالِ، أَمَرَ بِالْإِحْسَانِ فِي الْأَقْوَالِ  
 ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «أَصْحَابُ التَّجَارِبِ الْفَاشِلَةِ» - الْجُمُعَةُ ٢ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ

١٤٣٢هـ / ٣٠-٩-٢٠١١م.

## الإِحْسَانُ إِلَى الْيَتَامِ وَرِعَايَتُهُمْ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ مِنْ صِفَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَطَرِيقَتِهِمْ: الْإِحْسَانُ إِلَى الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ.

وَالْيَتَامَى: جَمْعُ يَتِيمٍ، وَهُوَ لُغَةً: الْمُنْفَرِدُ.

وَشَرَعًا: مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ، فَالْيَتِيمُ لَا يَكُونُ بَعْدَ الْإِحْتِلَامِ، وَإِنَّمَا هُوَ وَصْفٌ لِمَنْ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ مِمَّنْ مَاتَ أَبُوهُ.

وَأَمَّا مَنْ مَاتَتْ أُمُّهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ، فَهُوَ لَطِيمٌ.

فَمَنْ مَاتَ أَبُوهُ وَأُمُّهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ، فَهُوَ عَدِيمٌ.

فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَأْمُرُونَ بِالْإِحْسَانِ إِلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ.

لَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْيَتَامَى، وَهُوَ: رِعَايَةُ أَحْوَالِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَالشَّفَقَةَ بِهِمْ، وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَثَّ عَلَيْهِ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثَ.

وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ الْيَتِيمَ قَدْ انْكَسَرَ قَلْبُهُ بِفَقْدِ أَبِيهِ، فَهُوَ فِي حَاجَةٍ إِلَى الْعِنَايَةِ وَالرَّفْقِ.

وَالْإِحْسَانَ إِلَى الْيَتَامَى يَكُونُ بِحَسَبِ الْحَالِ (\*)؛ فَقَدْ يَكُونُ الْيَتِيمُ غَنِيًّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَالٍ، وَلَكِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى التَّعَقُّلِ؛ حَتَّى لَا يَكُونَ بِفَقْدِ رِقَابَةِ الْأَبِ عُرْضَةً لِإِغْوَاءِ أَهْلِ الشَّرِّ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُمْكِنُ أَنْ يَصِلَ بِهِ الْمَرْءُ ذَلِكَ الْيَتِيمَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْإِحْسَانِ فِي أَخْلَاقِهِ وَدِينِهِ وَتَعْلِيمِهِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ كَفِّهِ عَنِ الشُّرُورِ وَمُخَالَطَةِ أَهْلِ الشُّوْءِ. (\* / ٢).

وَكَانُوا قَدِيمًا إِذَا فَقَدَ الْيَتِيمُ أَبَاهُ، فَإِنَّهُ لَا يَفْقِدُ مِنْهُ إِلَّا شَخْصَهُ، يَعْنِي إِذَا مَاتَ الْعَائِلُ، فَإِنَّ الْأُسْرَةَ لَا تَفْقِدُ إِلَّا شَخْصَهُ، وَأَمَّا الْمَصَالِحُ كُلُّهَا فَتَقْضَى؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا عَلَى حَسَبِ مَا دَلَّهِمْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ. وَالْمَسَاكِينُ: هُمُ الْفُقَرَاءُ، وَهُوَ هُنَا شَامِلٌ لِلْمِسْكِينِ وَالْفَقِيرِ.

فَالْإِحْسَانُ إِلَيْهِمْ مِمَّا أَمَرَ بِهِ الشَّرْعُ فِي آيَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَجَعَلَ لَهُمْ حُقُوقًا خَاصَّةً فِي الْفَيءِ وَغَيْرِهِ.

وَوَجَّهَ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ أَنَّ الْفَقْرَ أَسْكَنَهُمْ، وَأَضْعَفَهُمْ، وَكَسَرَ قُلُوبَهُمْ، فَكَانَ مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ أَنْ نُحْسِنَ إِلَيْهِمْ؛ جَبْرًا لِمَا حَصَلَ لَهُمْ مِنَ النِّقْصِ وَالْإِنْكَسَارِ. (\* / ٣).



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٦٨ - الْإِثْنَيْنِ ٩ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٢٨هـ / ١٩-١١-٢٠٠٧م

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» - الثَّلَاثَاءُ ٢ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٣هـ / ١٨-٩-٢٠١٢م.

(\*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٦٨ - الْإِثْنَيْنِ ٩ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٢٨هـ / ١٩-١١-٢٠٠٧م.

## الْحُثُّ عَلَى رِعايَةِ الْاَيْتَامِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

لَقَدْ حَثَّ اللهُ عَلَى حُسْنِ رِعايَةِ الْيَتِيمِ، وَاِحْسَانِ تَدْبِيرِ مَالِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ اِلَّا بِالَّتِي هِيَ اَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] فِيهَا الْوِلَايَةُ عَلَى الْيَتِيمِ، وَاِحْسَانُ تَدْبِيرِ مَالِهِ.

وَقَدْ اَمَرَ بِاِخْتِيَارِهِ عِنْدَ بُلُوغِهِ، فَاِذَا عَلِمَ رُشْدَهُ - وَهُوَ حِفْظُ مَالِهِ وَمَعْرِفَتُهُ لِلتَّصَرُّفِ وَالتَّصْرِيفِ - دُفِعَ لَهُ مَالُهُ. (\*)

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف: ٨٢].

يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ مُخْبِرًا عَنْ قَوْلِ صَاحِبِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَأَمَّا الْجِدَارُ الَّذِي عَدَلْتُ مَيْلَهُ حَتَّى صَارَ مُسْتَوِيًّا؛ فَهُوَ مَلِكٌ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ، وَكَانَ تَحْتِ الْجِدَارِ مَالٌ مَدْفُونٌ مُخَبَأٌ لَهُمَا.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ شَرْحِ رِسَالَةِ «فَتَحِ الرَّحِيمِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ فِي عِلْمِ الْعَقَائِدِ وَالتَّوْحِيدِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَحْكَامِ الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنَ الْقُرْآنِ» لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.



وَكَانَ أَبُوهُمَا رَجُلًا صَالِحًا مِنَ الْأَتْقِيَاءِ، فَأَرَادَ رَبُّكَ بِسَبَبِ صَلَاحِ وَالِدِهِمَا أَنْ يَبْلُغَا قُوَّتَهُمَا وَكَمَالَ عَقْلِهِمَا، وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا إِذَا بَلَغَا وَعَقْلًا وَقُوْيَا؛ رَحْمَةً وَعَطَاءً مِنْ رَبِّكَ لَهُمَا. (\*)

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩].

وَلِيَخَفِ اللهُ الَّذِينَ لَوْ مَاتُوا وَتَرَكَوْا خَلْفَهُمْ أَبْنَاءً صِغَارًا ضِعَافًا؛ خَافُوا عَلَيْهِمُ الظُّلْمَ وَالضِّيَاعَ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَلْيَتَّقُوا اللهُ فِيمَنْ تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنَ الْيَتَامَى بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَحِفْظِ أَمْوَالِهِمْ، وَفِعْلٍ مَا يُحِبُّ أَنْ يُفْعَلَ بِأَوْلَادِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ.

وَلْيَقُولُوا قَوْلًا عَدْلًا وَصَوَابًا، يُصِيبُ مَوْقِعَهُ الْمَلَائِمَ لَهُ، فَيَكْلُمُوا الْيَتَامَى كَمَا يُكْلُمُونَ أَوْلَادَهُمْ، وَلَا يُؤْذُوهُمْ بِقَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ. (\*) [٢/].



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَيَّ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الكهف: ٨٢].

(\*) [٢] مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَيَّ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النساء: ٩].

## رِعايَةُ اللهِ لَيْتَامَى مِنْ خَيْرِ البَشَرِ

لَقَدْ ابْتَلَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَناسًا مِنْ خَيْرِ البَرِيَّةِ؛ فَجَعَلَهُمْ أَيْتَامًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ،  
وَأَواهُم جَلَّ وَعَلَا، وَمِنْهُمْ: نَبِيُّنا مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَالَ اللهُ ﷻ لَهُ ﷺ: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا  
فَأَواىٰ﴾ [الضحى: ٦].

أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا صَغِيرًا فَقِيرًا حِينَ مَاتَ أَبُوكَ وَلَمْ يُخَلِّفْ لَكَ مَالًا وَلَا  
مَأْوَىٰ، فَجَعَلَ لَكَ مَأْوَىٰ تَأْوِي إِلَيْهِ، وَضَمَّكَ إِلَى عَمِّكَ أَبِي طَالِبٍ حَتَّى أَحْسَنَ  
تَرْبِيَّتَكَ وَكَفَاكَ المَّؤْنَةَ. (\*)

وَتَقَبَّلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَرْيَمَ ﷺ، بِالقَبُولِ الحَسَنِ، وَضَمَّهَا إِلَى زَكَرِيَّا ﷺ؛ مِنْ أَجْلِ  
تَرْبِيَّتِهَا وَرِعايَتِهَا؛ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَنَقَبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنِ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا  
وَكَفَلَهَا زَكَرِيَّا كَمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا المِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرُؤُا أَنَّى لَكَ هَذَا  
قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧].

فَتَقَبَّلَ اللهُ تَعَالَى مَرْيَمَ قَبُولًا حَسَنًا، وَأَجْرَى الأسبابَ المَعْرُوفَةَ عِنْدَ بَنِي  
إِسْرَائِيلَ لِقَبُولِهَا فِي خِدْمَةِ الهَيْكَلِ، وَأَنْبَتَهَا رَبُّهَا نَبَاتًا حَسَنًا، فَنَبَتَتْ نَبَاتًا حَسَنًا.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «تَفْسِيرُ جُزْءِ عَمِّ - سُورَةُ الضُّحَى» - الأَحَدُ ١١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٨ هـ/

وَصَمَّهَا اللَّهُ تَعَالَى إِلَى زَكَرِيَّا، وَجَعَلَهُ كَافِلًا لَهَا، وَمَسْئُولًا عَنْ رِعَايَتِهَا وَتَرْبِيَّتِهَا، وَضَامِنًا لِمَصَالِحِهَا، بِالْقُرْعَةِ الَّتِي أَجْرَوْهَا حِينَمَا اخْتَلَفُوا فِي مَنْ يَكْفُلُهَا. وَأَسْكَنَهَا فِي مَكَانٍ عِبَادَتِهِ، وَكَانَ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا مَكَانَ عِبَادَتِهَا؛ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا هَنِيئًا مُعَدًّا، وَفَاكِهَةً فِي غَيْرِ وَقْتِهَا، قَالَ زَكَرِيَّا عليه السلام: يَا مَرْيَمُ! مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا الرِّزْقُ الطَّيِّبُ؟

قَالَتْ مَرْيَمُ: هُوَ رِزْقٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لَيْسَ مِنْ عِنْدِ أَحَدٍ مِنَ الْبَشَرِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ رِزْقًا كَثِيرًا بَغَيْرِ عَدَدٍ وَلَا إِحْصَاءٍ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [آل عمران:

## فَضَائِلُ رِعَايَةِ الْآيَتَامِ وَاحْتُ عَلَيْهَا فِي السَّنَةِ

\* مِنْ فَضَائِلِ رِعَايَةِ الْآيَتَامِ: أَنَّ كَافِلَهُمْ وَالسَّاعِي عَلَيْهِمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَعْلَى

الْجَنَّاتِ:

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ فِي السَّعْيِ عَلَى الْيَتِيمِ أَجْرًا، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ أَجْرًا، لَا سِيَّمَا مَنْ وَجَدَ يَتِيمًا فِي بَيْتِهِ، سَوَاءً لِقَرَابَتِهِ أَوْ لِإِخْوَانِهِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ وَعَلَّمَهُ وَأَدَّبَهُ حَتَّى بَلَغَ الْحِنْثَ، فَكَمْ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى!

وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»، وَجَمَعَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى<sup>(١)</sup>؛ يَعْنِي أَنَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ، أَنْ يُحْشَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ بِسَبَبِ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمَهُ فِي الدُّنْيَا. (\*)

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح»: ٤ / ٢٢٨٧، رقم (٢٩٨٣)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

بلفظ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ»، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا لَهُ (ص ٧٠٢ -

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ»<sup>(١)</sup>، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا»، وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. (\*)

قَالَ ابْنُ بَطَالٍ رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>: «حُقَّ عَلَيَّ مَنْ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ لِيَكُونَ رَفِيقَ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه فِي الْجَنَّةِ وَلَا مَنْزِلَةَ فِي الْآخِرَةِ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ».

فَكَفَالَةُ الْيَتِيمِ جَزَاؤُهَا عَظِيمٌ جِدًّا، فَلْيَحْرِصِ الْإِنْسَانُ عَلَيَّ أَنْ يُصِيبَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنُهُ فِي الْآخِرَةِ. (\* / ٢).

\* السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ - وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْإِيْتَامُ - كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ كَالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) «صحيح البخاري»: ٤٣٩/٩، رقم (٥٣٠١)، وفي: ٤٣٦/١٠، رقم (٦٠٠٥).  
(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا مِنْ أَبَوَيْهِ (ص ٧١٠).

(٢) شرح «صحيح البخاري» لابن بطال: ٢١٧/٩، ط ٢، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، وعنه نقل ابن حجر في «فتح الباري»: ٤٣٦/١٠، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٨٠هـ).

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا مِنْ أَبَوَيْهِ (ص ٧٠٦).

(٣) «الأدب المفرد» للبخاري: ص ٤٤، رقم (١٣١)، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٧٥هـ)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٩٧/٩، رقم (٥٣٥٣)، وفي: ٤٣٧/١٠، رقم (٦٠٠٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٢٨٦/٤، رقم (٢٩٨٢).

«السَّاعِي»: الَّذِي يَذْهَبُ وَيَجِيءُ فِي تَحْصِيلِ مَا يَنْفَعُ الْأَرْمَلَةَ وَالْمِسْكِينَ.

«الْأَرْمَلَةُ»: الَّتِي مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا، سُمِّيَتْ أَرْمَلَةً؛ لِمَا يَحْصُلُ لَهَا مِنَ الْإِرْمَالِ، وَالْإِرْمَالُ: الْفَقْرُ وَذَهَابُ الزَّادِ؛ لِفَقْدِ الزَّوْجِ، يُقَالُ: أَرْمَلَ الرَّجُلُ إِذَا فَنِيَ زَادُهُ.

«الْمَسَاكِينُ»: جَمْعُ مَسْكِينٍ؛ وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَهُ بَعْضُ شَيْءٍ.

مِنْ مَزَايَا دِينِ الْإِسْلَامِ كَثْرَةُ الْأُجُورِ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ، فَهَذَا السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ؛ أَيِ الْمَرْأَةِ الَّتِي بَجَانِبِهِ، سَوَاءٌ فَقَدَتِ الزَّوْجَ، أَمْ أَنَّهَا فِي جَانِبِ وَلِيِّ أَمْرِهَا، وَهُوَ يَسْعَى عَلَيْهَا لِيُؤَمِّنَ حَاجَاتِهَا الضَّرُورِيَّةَ، مُحْتَسِبًا الْأَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِ الْقُرْبَاتِ.

وَالسَّاعِي عَلَى الْمِسْكِينِ، سَوَاءٌ مِنْ قَرَابَتِهِ، أَوْ مِنْ غَيْرِ قَرَابَتِهِ، يَسْعَى لِيُؤَمِّنَ قُوَّتَهُ الضَّرُورِيَّ، وَيَكْفِيهِ مَوْنَةَ الْعَيْشِ مِنْ مَأْكَلٍ وَمَشْرَبٍ وَمَسْكَنٍ بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُ.

وَكَذَلِكَ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْإِيْتَامُ، وَهُمْ أَحْوَجُ الْأَصْنَافِ إِلَى الْعِنَايَةِ بِهِمْ، وَالْيَتِيمُ هُوَ مَنْ فَقَدَ أَبَاهُ مِنْ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّ الْأَبَ هُوَ الْمُتَكْفِلُ بِالْإِنْفَاقِ عَلَى الْوَلَدِ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَهُوَ الْمُرَبِّيُّ التَّرْبِيَّةَ الدِّينِيَّةَ، فَيَكُونُ أَحْرَصَ عَلَى وَلَدِهِ مِنْ حِرْصِهِ عَلَى نَفْسِهِ.

فَالسَّاعِي عَلَيْهِ -عَلَى الْيَتِيمِ- كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفَضْلُ الْجِهَادِ مَعْلُومٌ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يُؤَيُّ الْمُجَاهِدَ الْمَنَازِلَ الْعَالِيَةَ فِي الْجَنَّةِ،

وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» (١).

فَالسَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ وَالْفَقِيرِ، كَأَنَّهُ مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَلْ وَزِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، صَائِمِ النَّهَارِ تَنْفُلًا وَتَطَوُّعًا، وَالْقَائِمِ بِاللَّيْلِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ تَطَوُّعًا، وَكَمْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَجْرِ!

فَفِي الصَّوْمِ قَالَ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» (٢).

وَفِي قِيَامِ اللَّيْلِ يُبَيِّنُ اللَّهُ ﷻ بِأَنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ (٣)، وَأَنَّهُ مِنْ عَلَامَاتِ أَهْلِ الْإِيْمَانِ، أَنَّهُمْ يَقُومُونَ مِنَ اللَّيْلِ مَا تَيْسَّرَ لَهُمْ مِنَ الصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالِدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ.

(١) جزء من حديث، أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١١/٦، رقم (٢٧٩٠)، وفي: ١٣/٤٠٤، رقم (٧٤٢٣)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَطَرَفَهُ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ النَّبِيِّ وُلِدَ فِيهَا»... الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: ٤٧/٦، رقم (٢٨٤٠)، ومسلم في «الصحیح»: ٨٠٨/٢، رقم (١١٥٣)، من حديث: أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرج الترمذي في «الجامع»: ٥٥٣/٥، رقم (٣٥٤٩)، من حديث: أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ»... الحديث.

والحديث حسنه بشواهده الألباني في «إرواء الغليل»: ١٩٩/٢، رقم (٤٥٢)، وانظر: «العلل» لابن أبي حاتم: ٢٤١/٢، مسألة (٣٤٦).

وَأَحْسَنُ أَوْقَاتِ اللَّيْلِ الثَّلَاثُ الْأَخِيرُ مِنْهُ؛ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُنزَلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْأَخْرَى، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ»<sup>(١)</sup>، فَهَذَا الْوَقْتُ مِنْ أَعْلَى سَاعَاتِ طَلَبِ الْمُؤْمِنِ رَبَّهُ مِنْ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلْيَكُنْ عَلَى ثِقَةٍ أَنَّهُ يُجَابُ فِي طَلَبِهِ هَذَا.

وَالْإِجَابَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُعَجَّلَةً، وَإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ اللَّهُ ﷻ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ وَالْمَكْرُوهِ مَا لَا يَعْلَمُهُ بِهَذِهِ الدَّعْوَةِ وَالطَّلَبِ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا اللَّهُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ عِنْدَمَا يَكُونُ النَّاسُ أَحْوَجَ شَيْءٍ إِلَى الْحَسَنَاتِ الَّتِي تَرْفَعُ دَرَجَاتِهِمْ وَتَحُطُّ خَطَايَاهُمْ.

فَالدُّعَاءُ وَالطَّلَبُ مِنَ اللَّهِ مِنْ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَا يَضِيعُ صَاحِبُهُ أَبَدًا، بَلْ يُحَقِّقُ اللَّهُ لَهُ إِحْدَى هَذِهِ الْمَسَائِلِ الثَّلَاثِ: إِمَّا أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ طَلَبُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ وَالْمَكْرُوهِ مَا لَا يَعْلَمُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا اللَّهُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيَجَازِيهِ بِهَا بِرَفْعِ دَرَجَاتِهِ وَتَكْفِيرِ خَطَايَاهُ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: بَيَانٌ أَنَّ السَّعْيَ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْيَتِيمِ وَالْمَسَاكِينِ، وَالْإِنْفَاقَ عَلَيْهِمْ، وَالْقِيَامَ عَلَى أُمُورِهِمْ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٩/٣، رَقْم (١١٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:

١/٥٢١، رَقْم (٧٥٨)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: ١/٥٢٢، بَلْفِظٍ: «إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلَاثُهُ، يُنزَلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ».



وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ.

وَفِيهِ: أَنَّ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ يَتَحَصَّلُ الْمَرْءُ مِنْهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَلَّا يَحْتَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا.

وَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَوْصِيلِ الْخَيْرَاتِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْإِيْتَامِ وَالْمُعَوِّزِينَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ وُجُوهِ الْبِرِّ وَالْقُرْبِ وَالطَّاعَاتِ، حَتَّى جَعَلَهُ ﷺ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَصِيَامِ النَّهَارِ، وَقِيَامِ اللَّيْلِ. (\*)



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِبَعْضِ اخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَاب: فَضْلُ مَنْ يُعُولُ بَيْنَمَا (ص ٦٩٤-٦٩٩).

## ضَوَابِطُ تَرْبِيَةِ الْيَتِيمِ وَتَأْدِيبِهِ

\* عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ لِلْيَتِيمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ: فَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى قَالَ: قَالَ دَاوُدُ: «كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ كَذَلِكَ تَحْصُدُ، مَا أَقْبَحَ الْفَقْرَ بَعْدَ الْغِنَى، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَفْبَحُ مِنْ ذَلِكَ الضَّلَالَةُ بَعْدَ الْهُدَى. وَإِذَا وَعَدْتَ صَاحِبَكَ فَأَنْجِزْ لَهُ مَا وَعَدْتَهُ، فَإِنْ لَا تَفْعَلْ يُورَثُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ، وَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ صَاحِبٍ إِنْ ذَكَرْتَ لَمْ يُعْنِكَ وَإِنْ نَسِيتَ لَمْ يُذَكِّرْكَ» (١). وَهَذَا الْأَثَرُ صَحِيحٌ.

«وَاعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ كَذَلِكَ تَحْصُدُ...» الْحَدِيثَ.

(١) «الأدب المفرد»: ص ٤٦، رقم (١٣٨)، وأخرجه أيضاً: عبد الرزاق في «جامع معمر»: ١١ / ٣٠٠، رقم (٢٠٥٩٣)، وأبو عبيد في «الخطب والمواعظ»: ص ١٣٩ و ١٤٠، رقم (٥٣ و ٥٤)، وابن أبي الدنيا في «إصلاح المال»: ص ١٢٢، رقم (٤٤٦)، وفي «العيال»: ٢ / ٨٢٠، رقم (٦١٩)، والخراطي في «مكارم الأخلاق»: ص ٢١٨، رقم (٦٦٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان»: ١٣ / ٣٩٣. والخبر صحح إسناده الألباني في «صحيح الأدب المفرد»: ص ٧٥، رقم (١٠٣)، وروي عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً نحوه ولا يصح.

هَذِهِ مِنَ الْحِكْمِ الْبَلِيغَةِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِيهَا مَلِيًّا، وَأَنْ يَجْعَلَهَا دَائِمًا شِعَارَهُ وَرَائِدَهُ.

«وَأَعْلَمُ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ كَذَلِكَ تَحْصُدُ»: فَإِنَّهُ لَا يُجْتَنَى مِنَ الشُّوْكِ الْعِنَبُ.

كَمَا يَزْرَعُ الزَّارِعُ يَحْصُدُ الثَّمَرَةَ، قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا، خَيْرًا أَوْ شَرًّا، وَهَذِهِ وَصِيَّةٌ عَامَّةٌ بِكِفَالَةِ الْيَتِيمِ، وَبِعَيْرِهَا مِنْ صَالِحِ الْأَعْمَالِ، فَالْجَزَاءُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، مَنْ بَذَرَ الْخَيْرَ حَصَدَ خَيْرًا جَزَاءً حَسَنًا مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ بَذَرَ الشَّرَّ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - مِنْ كُفْرٍ وَشُرْكَ وَبِدْعَةٍ وَكَبِيرَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الشُّرُورِ، فَإِنَّهُ لَا يَحْصُدُ إِلَّا النَّارَ وَبِئْسَ الْقَرَارُ، وَغَضَبَ الْمَلِكِ الْجَبَّارِ. (\*)

\* عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُعَامِلَ الْيَتِيمَ وَيَزْعَاهُ كَمَا يَزْعَى وَلَدَهُ، فَعَنْ أَسْمَاءِ بِنِ عُبَيْدٍ (١)،

قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ سِيرِينَ: عِنْدِي يَتِيمٌ.

قَالَ: «اصْنَعْ بِهِ مَا تَصْنَعُ بِوَلَدِكَ، اضْرِبْهُ مَا تَضْرِبُ وَلَدَكَ» (٢). وَالْحَدِيثُ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» - بَابُ: كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ (ص ٧١٧-٧١٩).

(١) هُوَ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُبَيْدِ بْنِ مُخَارِقِ الصَّبْعِيِّ، أَبُو الْمَفْضَلِ الْبَصْرِيُّ، وَكَانَ ثِقَةً، رَوَى عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَرَوَى عَنْهُ: جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَابْنُ جَوَيْرِيَةَ بِنْتُ أَسْمَاءِ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً.

انظُرْ تَرْجُمَتَهُ: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ»: ٥٥/٢، تَرْجُمَةُ (١٦٦٥)، وَ«الْجَوْحُ وَالنَّعْدِيلُ»: ٣٢٥/٢، تَرْجُمَةُ (١٢٤٤)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ»: ٥٣٦/٢، تَرْجُمَةُ (٤١٠).

(٢) «الأدب المفرد»: ص ٤٦، رقم (١٤٠)، وصحح إسناده الألباني في «صحيح الأدب المفرد»: ص ٧٦، رقم (١٠٤).

إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

«عِنْدِي يَتِيمٌ»؛ يَعْنِي: مَاذَا أَصْنَعُ مَعَهُ؟

«اضْرِبْهُ»؛ أَي: كَيْ لَا يَفْسُدَ؛ لِأَنَّكَ لَا تَضْرِبُ وَلَدَكَ إِلَّا وَتَرَى فِي ذَلِكَ مَنَفَعَةً وَمَصْلَحَةً لَوْلَدِكَ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ، فَافْعَلْ هَذَا مَعَ يَتِيمِكَ.

فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَرَعَى يَتِيمَهُ كَمَا يَرَعَى وَلَدَهُ، وَابْنُ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ - يُوَجِّهُ الْمُكَلَّفِينَ إِلَى رِغَايَةِ الْإِيْتَامِ، وَأَنْ يُعَامِلُوا الْإِيْتَامَ كَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَامِلَ الْأَبْنَاءَ.

فَكَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَامِلَ وَلَدَهُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ رُبَّمَا يُعَامِلُ وَلَدَهُ كَمَا أَمَرَ الشَّرْعُ فَيَدَعُوهُ فِي غِيَّهِ، وَلَا يُحَاسِبُهُ عَلَى شَيْءٍ أَتَاهُ، وَهَذَا خَطَأٌ، وَإِنَّمَا تَعَلَّقَ سَوْطَكَ بِحَيْثُ يَرَاهُ أَهْلَكَ «عَلَّقَ سَوْطَكَ بِحَيْثُ يَرَاهُ أَهْلَكَ»<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّ مَنْ

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»: ٤٤٧/٩، رقم (١٧٩٦٣)، وفي «جامع معمر»:

١١/١٣٣، رقم (٢٠١٢٣)، والبخاري في «الأدب المفرد»: ص ٣١٧، رقم (١٢٢٩)،

والبزار في «المسند»: ١١/٤٠٤، رقم (٥٢٤٤)، والطبراني في «المعجم الأوسط»:

٤/٣٤١، رقم (٤٣٨٢)، وفي «المعجم الكبير»: ١٠/٣٤٤ و ٣٤٥، والخطيب في

«تاريخ بغداد»: ١٤/١١١، ترجمة (٦٦١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»:

٤٦/٣٥٢، ترجمة (٥٤٠٢)، من طرق: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ لَهُمْ أَدَبٌ».

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَعْلِيقِ السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ.

وفي أخرى: «عَلَّقَ سَوْطَكَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلَكَ».

أَمِنَ الْعُقُوبَةَ أَسَاءَ الْأَدَبِ.

عَامِلِ الْيَتِيمِ كَمَا تَعَامَلُ وَلَدَكَ، أَدَبُهُ كَمَا تُؤَدِّبُ وَلَدَكَ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ رُبَّمَا يَظُنُّ أَنَّهُ إِذَا تَرَكَ لَهُ الْحَبْلَ عَلَى الْعَارِبِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُقَرِّبُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَيَفْسُدُ الْيَتِيمُ تَبَعًا لِذَلِكَ، فَيَكُونُ وَلِيَّهُ، وَمَنْ قَامَ عَلَى شَأْنِهِ وَكَفَلَهُ يَكُونُ قَدْ أَسَاءَ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يُحْسِنُ إِلَيْهِ.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنْ أَفْضَلَ مَا أَعْطَاهُ الْوَالِدُ لَوْلَدِهِ وَوَرَّثَهُ لَوْلَدِهِ الْأَدَبُ الْحَسَنُ، أَنْ يُؤَدِّبَهُ أَدَبًا حَسَنًا؛ لِكَيْ يَسْتَقِيمَ أَمْرُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْحَيَاةِ، وَلِكَيْ يَكُونَ قَرِيبًا مِنَ الدِّينِ، قَائِمًا عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، قَرِيبًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَذَلِكَ يَتِيمُكَ، كَمَا قَالَ ابْنُ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### \* صَوَابُ يُنْبَغِي مِرَاعَاتِهَا عِنْدَ تَأْدِيبِ الْيَتِيمِ:

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَى الرَّجُلِ أَلَّا يَفْحُشَ، وَلَا يُعَاقِبَ بِعِقَابِ مُرِيحٍ، وَلَا يَضْرِبَ ضَرْبًا مُبْرِحًا، وَلَكِنْ يُنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ الْحَزْمَ، فَيَأْتِيَ بِالْأَمْرِ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ، فَيَلِينُ مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ، وَيَأْتِيَ بِالْحَسْمِ مِنْ غَيْرِ عُنْفٍ، وَبِذَلِكَ يَسْتَقِيمُ أَمْرُهُ فِي التَّرْبِيَةِ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (\*)

والحديث حسنه الألباني في «الصحيحه»: ٤٣٢/٣، رقم (١٤٤٧)، وله شاهد من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بمثله.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِبَعْضِ اخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» - بَابُ: كُنْ لِلْيَتِيمِ كَأَلْبِ الرَّحِيمِ (ص ٧٢٧-٧٣٠).

فَعَنْ شَمِيسَةَ الْعَتَكِيَّةِ<sup>(١)</sup>، قَالَتْ: ذُكِرَ أَدَبُ الْيَتِيمِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: «إِنِّي لَأَضْرِبُ الْيَتِيمَ حَتَّى يَنْبَسِطَ»<sup>(٢)</sup>. وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

«حَتَّى يَنْبَسِطَ»: لَعَلَّ الْمُرَادَ مِنَ الْإِنْبِسَاطِ هَاهُنَا: الْإِمْتِدَادُ وَالْإِنْطِاحُ عَلَى الْأَرْضِ، كَمَا جَرَتْ عَادَةُ الصَّبِيَّانِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا أَغْضَبَهُمْ أَحَدٌ يَنْبَطِحُونَ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَتَمَرَّغُونَ، وَيَبْكُونَ، وَقَدْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ إِذَا أَوْجَعُوا بِالضَّرْبِ.

فَالْإِنْبِسَاطُ هَاهُنَا: الْإِمْتِدَادُ وَالْإِنْطِاحُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْغَضَبِ وَعَدَمِ الرِّضَا بِمَا يُعَامَلُ بِهِ.

عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُحَاسِبَ نَفْسَهُ فِي ضَرْبِ الْيَتِيمِ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَضْرِبَهُ ضَرْبًا مُوجِعًا، إِذَا كَانَ يَرَى فِيهِ مَصْلَحَتَهُ، وَيَعْرِفَ مِنْ نَفْسِهِ صِدْقَ الْمَحَبَّةِ، وَالشَّفَقَةَ عَلَيْهِ، فَإِذَا كَانَ خَالِصَ النِّيَّةِ، وَكَانَ مُؤَدِّبًا لَهُ لِلَّهِ تَعَالَى؛ يَعْنِي: يُؤَدِّبُ الْيَتِيمَ لِلَّهِ تَعَالَى وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِهِ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ حِينَئِذٍ أَنْ يَضْرِبَهُ، كَمَا فَعَلَتْ

(١) هي شميسة بنت عزيز بن عاقر، أم سلمة العتكية الوشقية البصرية، ثقة، روت عن عائشة، وروى عنها شعبة بن الحجاج وهشام بن حسان.

انظر ترجمتها: «الجرح والتعديل»: ٤ / ٣٩١، ترجمة (١٧١٣)، و«تهذيب الكمال»: ٣٥ / ٢٠٨، ترجمة (٧٨٧٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»: ٩ / ١١٦ و ١١٧، رقم (٢٦٦٨٦)، والحسين بن حرب المروزي في «البر والصلة»: ص ١٠٩، رقم (٢٠٩)، وابن أبي الدنيا في «العيال»: ٢ / ٨٣٢، رقم (٦٢٩)، والبيهقي في «الكبرى»: ٦ / ٢٨٥، رقم (١٢٦٧٤).  
والأثر صحح إسناده الألباني في «صحيح الأدب المفرد»: ص ٧٦، رقم (١٠٥).

عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. (\*)

فَعَلَى الْاِنْسَانِ اَنْ يُعَامِلَ يَتِيْمَهُ كَمَا يُعَامِلُ وَلَدَهُ، وَيَبْتَغِي عَلَيْهِ اَنْ يُعَامِلَ وَلَدَهُ  
كَمَا قَضَتْ بِذَلِكَ الشَّرِيعَةُ، لَا اَنَّهُ يَأْخُذُ يَتِيْمَهُ بِمَا يَأْخُذُ بِهِ وَلَدَهُ - وَهُوَ قَدْ تَرَكَ  
الْحَبْلَ عَلَى الْغَارِبِ - فَلَا يُؤَدِّبُ وَلَدًا وَلَا يَتِيْمًا، قَدْ اَسَاءَ فِي الْحَالِيْنَ، وَإِنَّمَا يَلْتَرِمُ  
الشَّرْعَ فِي الْحَالِيْنَ كِلَيْهِمَا. (\* / ٢).

\* وَقَايَةُ الْاَيْتَامِ النَّارَ كَالْاَبْنَاءِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ:

إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَنَا أَنْ نَقِيَّ أَنْفُسَنَا النَّارَ، وَوَصَفَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
بِبَعْضِ صِفَاتِهَا كَمَا وَصَفَ الْقَائِمِينَ عَلَيْهَا بِبَعْضِ صِفَاتِهِمْ، وَحَذَرْنَا اللهُ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ.

وَأَمَرَنَا أَنْ نَقِيَّ أَنْفُسَنَا وَأَهْلِيْنَا ذَلِكَ الْأَمْرِ الْكَبِيرِ، وَهُوَ وُرُودُ النَّارِ: ﴿يَأْتِيهَا  
الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ  
لَّا يَعْصُونَ اللهُ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦].

فَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَادَانَا بِوَصْفِ الْاِيْمَانِ؛ لِكَيْ يَكُوْنَ ذَلِكَ حَافِزًا لَنَا عَلَى الْاِقَاءِ  
سَمِعَ الْقَلْبَ لِمَا يَأْمُرُنَا بِهِ وَمَا يَنْهَانَا عَنْهُ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: أَدَبُ الْيَتِيْمِ (ص ٧٣٦ -  
٧٣٧).

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِبَعْضِ اِخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: كُنْ  
لِلْيَتِيْمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ (ص ٧٢٧ - ٧٣٠).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: يَا مَنْ أَعْلَنْتُمْ إِيمَانَكُمْ بِرَبِّكُمْ جَلَّ وَعَلَا، فَامْتُمْ بِهِ وَبِمَا أَنْزَلَ مِنْ كِتَابٍ، وَبِالرَّسُولِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَيْكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا؛ فَاسْمَعُوا وَعُوا، وَامْتَثِلُوا أَمْرَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاجْتَنِبُوا مَسَاحِطَهُ.

﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ﴾: اجْعَلُوا بَيْنَ أَنْفُسِكُمْ وَبَيْنَ نَارِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَايَةً وَجَنَّةً، ﴿وَأَهْلِيكُمْ﴾: فَإِنَّكُمْ رِعَاةٌ فِيهِمْ، وَكُلُّ رَاعٍ فِي رِعِيَّةٍ هُوَ مَسْئُولٌ عَنْهَا، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رِعِيَّتِهِ. (\*)

\* عَلِّمُوا الْأَيْتَامَ أَصُولَ الْإِعْتِقَادِ كَتَعْلِيمِكُمْ أَبْنَائِكُمْ:

قَالَ ابْنُ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اصْنَعْ بِالْيَتِيمِ مَا تَصْنَعُ بِوَلَدِكَ» (١). (\*) (٢).

عِبَادَ اللَّهِ! عَلِّمُوهُمْ دِينَ رَبِّهِمْ: عَقِيدَتَهُ، وَعِبَادَتَهُ، وَمُعَامَلَتَهُ، وَأَخْلَاقَهُ، وَسُلُوكَهُ؛ لِيَفُوزُوا بِالرِّضْوَانِ فِي الْآخِرَةِ مَعَ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا.

تَعَلَّمُوا أَصُولَ الْإِعْتِقَادِ وَعَلِّمُوهَا، قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ مِنَ الشَّرِكِ الَّذِي يُورِطُ الْخَلْقَ فِي النَّارِ تَوْرُطًا، وَاللَّهُ لَا يَغْفِرُهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النِّسَاء: ٤٨].

عَلِّمُوهُمْ أَنْ يَنْذِرُوا لِلَّهِ، إِنْ نَذَرُوا.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُحْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠هـ / ٩/٤/٢٠٠٩م.

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: كُنْ لِلْيَتِيمِ كَأَلْبِ الرَّحِيمِ (ص ٧٢٧).



عَلَّمُوهُمْ أَلَّا يَذْبَحُوا إِلَّا لِلَّهِ، وَأَلَّا يَتَوَكَّلُوا إِلَّا عَلَى اللَّهِ، أَلَّا يُحِبُّوا إِلَّا فِي اللَّهِ،  
وَأَلَّا يُبْغِضُوا إِلَّا فِي اللَّهِ.

عَلَّمُوهُمْ أَسْمَاءَ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ.

دَلُّوهُمْ عَلَى الصَّوَابِ وَالْحَقِيقَةِ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، أَلَّا يَكُونُوا  
مُرْجِيَةً، وَأَلَّا يَكُونُوا خَوَارِجَ؛ فَيُخْسِرُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ.

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي بَابِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَإِلَّا صَارُوا مُتَوَاكِلِينَ، لَا  
يَنْهَضُونَ لِهِمَّةٍ، وَلَا يَأْتُونَ بِعَزْمٍ فِي مِلَّةٍ.

عَلَّمُوهُمْ الْوَاجِبَ تَجَاهَ آلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَلَّا يَكُونُوا رَافِضَةً، وَأَلَّا  
يَكُونُوا نَاصِبَةً؛ حَتَّى يَكُونُوا عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى يُجَانِبُوا الشَّيْعَةَ  
الرَّوَافِضَ الْمَلَاعِينَ فِي سَبِّهِمْ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ ﷺ، وَفِي تَكْفِيرِهِمْ لَهُمْ،  
وَفِي رَمِيهِمْ بِالْخِيَانَةِ لِلدِّينِ، وَارْتِدَادِهِمْ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ؛ حَتَّى لَا  
يَنْجَمَ فِي بَيْتِكَ مَنْ يَقُولُ: هُوَ لَاءِ إِخْوَانِنَا، وَهُوَ لَاءِ نَتَقَارَبُ مَعَهُمْ!!

عَلَّمُوهُمْ الْحَقَّ الْحَقِيقَ فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا.

عَلَّمُوهُمْ أَلَّا يَنْظُرُوا إِلَى كِتَابِ رَبِّهِمْ جَلَّ وَعَلَا نَظْرَةَ السُّوءِ؛ فَيَرَوْهُ مُفَكِّكًا لَا  
يَتَمَاسِكُ كَمَا يَزْعُمُ الْعُلَمَائِيُّونَ وَالْمُسْتَشْرِقُونَ، وَكَمَا يَزْعُمُ الْمُكْفِرُونَ  
الْمُنْصَرُونَ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا وَكَثِيرًا.

عَلَّمُوهُمْ حَقَّ رَسُولِ اللَّهِ، وَعَرَّفُوهُمْ بِهِ.

فَمَا وَقَيْتَهُ النَّارَ، وَأَسَأْتَ، وَتَعَدَّيْتَ، وَظَلَمْتَ! وَلَمْ تَرَ عِ فِيهِ أَمَانَةَ اللَّهِ!

عَلَّمَهُ دِينَ اللَّهِ، وَدِينَ اللَّهِ لَا فُرْقَةَ فِيهِ، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَامٌ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النَّبِيِّ، الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (\*)

\* عَلِّمُوا الْيَتَامَى صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَىٰ عِبَادِهِ، وَهِيَ الرُّكْنُ الثَّانِي مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، وَأَعْظَمُ رُكْنٍ عَمَلِيٍّ فِيهِ، هَذِهِ الصَّلَاةُ ضَيَعَهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، إِمَّا إِضَاعَةً كَامِلَةً بِحَيْثُ لَا يُصَلُّونَ، وَإِمَّا إِضَاعَةً جُزْئِيَّةً بِحَيْثُ إِنَّهُمْ يُصَلُّونَ وَيَتْرَكُونَ أَوْ عَنِ الصَّلَاةِ يَتَهَاوَنُونَ.

وَالرَّسُولُ ﷺ قَدْ بَيَّنَّ عَظِيمَ قَدْرِهَا، فَقَالَ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» (١).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٠ هـ / ٤ / ٩ / ٢٠٠٩ م.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: ١٣/٥، رَقْم (٢٦٢١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبِيِّ»: ٢٣١/١، رَقْم (٤٦٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السُّنَنِ»: ٣٤٢/١، رَقْم (١٠٧٩)، مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ»: ٣٦٦/١، رَقْم (٥٦٤).

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوصِي سَرَايَاهُ وَأُمَرَاءَ السَّرَايَا إِذَا بَعَثَهُمْ إِلَّا يَدْهَمُوا مَحَلَّةً وَلَا قَرْيَةً وَلَا تَجْمَعًا حَتَّى يَتَلَبَّثُوا، فَإِنْ سَمِعُوا الْأَذَانَ كَفُوا، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعُوا الْأَذَانَ صَبَّحُوهُمْ<sup>(١)</sup>.

فَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الشَّعِيرَةَ الْعَظِيمَةَ مِنْ شَعَائِرِ الدِّينِ الْعَظِيمِ وَهِيَ شَعِيرَةُ الْأَذَانِ، وَلَهُ مَا لَهُ مِنَ الْقَدْرِ فِي دِينِ اللَّهِ، لِأَنَّهُ كَلَّمَ كَثْرَ الْمُؤَدِّنُونَ كَثْرَ الْخَيْرِ، فَإِنَّ الْمُؤَدِّنَ يَشْهَدُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ مِنْ إِنْسٍ وَجِنٍّ، وَحَجَرٍ وَشَجَرٍ وَنَبَاتٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرج البخاري في «الصحیح»: ٢/ ٨٩ و ٩٠، رقم (٦١٠)، ومسلم في «الصحیح»:

١/ ٢٨٨، رقم (٣٨٢)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ،... الحديث.

وفي رواية مسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ» ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ».

وروي نحوه عن ابن عَصَامِ الْمُزَنِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَدِّنًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا».

(٢) أخرج البخاري في «الصحیح»: ٢/ ٨٧ و ٨٨، رقم (٦٠٩)، من حديث: أَبِي سَعِيدِ

الْخُدْرِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَدِّنِ، جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وفي رواية لابن ماجه في «السنن»: ١/ ٢٣٩، رقم (٧٢٣): «لَا يَسْمَعُهُ جِنٌّ، وَلَا إِنْسٌ، وَلَا شَجَرٌ، وَلَا حَجَرٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ».

جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَذَانَ مَطْرَدَةً لِلشَّيْطَانِ (١)، وَجَعَلَهُ مِنْ أَعْظَمِ الشَّعَائِرِ  
الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْإِذْعَانِ.

الصَّلَاةُ أَعْظَمُ شَعَائِرِ الدِّينِ، وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْمَرْءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَلْتَفِتَ إِلَيْهَا، وَأَنْ يُصَحِّحَ هَذِهِ الْفَرِيضَةَ الْعَظِيمَةَ؛ عِلْمًا  
وَعَمَلًا، وَأَدَاءً وَدَعْوَةً؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ رَبَّمَا صَلَّى عُمُرُهُ كُلَّهُ وَلَا يُعَدُّ مُصَلِّيًا عِنْدَ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَامَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْهِ - هُوَ يُصَلِّي فِي  
مَحْضَرٍ عَظِيمٍ، هُوَ مَحْضَرُ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ ﷺ، وَفِي مَكَانٍ جَلِيلٍ فَخِيمٍ وَهُوَ  
مَسْجِدُ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ - هُوَ يُصَلِّي وَجَاءَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّي وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَأَهَّبَ،

(١) أخرج البخاري في «الصحيح»: ٨٩/٣، رقم (١٢٢٢)، ومسلم في «الصحيح»: ٢٩١/١، رقم (٣٨٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نُودِيَ  
لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّأَذِينَ أُقْبِلَ حَتَّى إِذَا  
ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ،...» الحديث.

والحديث بنحوه في «صحيح مسلم» أيضا من رواية جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرج أبو داود في «السنن»: ٢٢٩/١، رقم (٨٦٤)، والترمذي في «الجامع»: ٢٦٩/٢، رقم (٤١٣)، والنسائي في «المجتبى»: ٢٣٢/١ و٢٣٣، وابن ماجه في «السنن»: ٤٥٨/١، رقم (١٤٢٥)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ  
أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ»،... الحديث.

والحديث صححه الألباني في «صحيح أبي داود»: ٢٠-١٦/٤، رقم (٨١٠)، وله  
شواهد كثيرة من حديث ابن مسعود وأنس وتميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَلَكِنَّهُ لَمْ يُصَلِّ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ إِذْ كَانَ مُسَيِّئًا لِلصَّلَاةِ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِمَّا أَتَى بِهِ مِمَّا لَا يُسَمَّى فِي الشَّرْعِ صَلَاةً، قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ».

فَصَلَّى كَمَا صَلَّى قَبْلُ، قَالَ «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَصَلَّى كَمَا صَلَّى، ثُمَّ قَالَ لَمَّا رُوجِعَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْرِفُ سِوَى مَا رَأَيْتَ، فَعَلَّمَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (١).

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي وَلَا يُصَلِّي!! «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، هُوَ يُعْنِي نَفْسَهُ زَمَانًا طَوِيلًا وَلَا يَأْتِي بِالصَّلَاةِ كَمَا يُرِيدُهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

هَذِهِ الصَّلَاةُ عَلَّمَنَا إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَلَّا يَكُونَ مُصَلِّيًا فَقَطْ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُصَلِّيًا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (\*).

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي مَعْرِفَةِ الصَّلَاةِ مَعْرِفَةً عِلْمِيَّةً؛ لِيَعْرِفَ كَيْفَ يُصَلِّي كَمَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» (٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٣٧/٢، رَقْمٌ (٧٥٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:

٢٩٧/١، رَقْمٌ (٣٩٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي الصَّلَاةِ» - الْجُمُعَةُ ٢٧ مِنْ رَجَبِ ١٤٣١ هـ / ٩-

٧-٢٠١٠ م.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ١١١/٢، رَقْمٌ (٦٣١)، مِنْ حَدِيثِ: مَالِكِ بْنِ

الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَا

أَشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرَنَا، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا

بَلْ إِنَّهُ ﷺ مِنْ حِرْصِهِ عَلَى الْبَيَانِ لِكَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ؛ كَانَ أحيانًا يُصَلِّي عَلَى الْمِنْبَرِ، فَيُصَلِّي عَلَى الْمِنْبَرِ؛ لِيَرَاهُ مَنْ هُوَ قَاصٍ كَمَا يَرَاهُ مَنْ هُوَ دَانٍ، وَلِيَكُونَ عَمَلُهُ فِي الصَّلَاةِ ﷺ مَنْظُورًا مَرْتَبًا لِجَمِيعِ مَنْ حَضَرَ حَتَّى يَتَأَسَّوْا بِهِ فِي الْإِتْيَانِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ وَهِيَ الصَّلَاةُ.

فَكَانَ ﷺ أحيانًا يُصَلِّي عَلَى الْمِنْبَرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ؛ رَجَعَ الْقَهْقَرَى؛ حَتَّى لَا يَخْرُجَ عَنِ التَّوَجُّهِ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَنَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ فَيَسْجُدُ فِي أَصْلِهِ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ سُجُودِهِ قَامَ فَصَعِدَ الْمِنْبَرِ، فَصَلَّى عَلَى الْمِنْبَرِ<sup>(١)</sup>، يَقُولُ ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي». (\*)

إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَعَلَّمُوهُمْ وَمَرُّوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ، ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

والحديث أخرجه أيضا مسلم في «الصحیح»: ٤٦٥ / ١، رقم (٦٧٤)، بدون قوله: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي».

(١) أخرج البخاري في «الصحیح»: ٣٩٧ / ٨، رقم (٩١٧)، ومسلم في «الصحیح»: ٣٨٦ / ١، رقم (٥٤٤)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي».

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كَلَامِ شَيْخِنَا - حَفِظَهُ اللَّهُ - تَعْلِيقًا عَلَى كِتَابِ «صِفَةِ الصَّلَاةِ» -

المُحَاصِرَةُ الْأُولَى - الثَّلَاثَاءُ ٢٩ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٥ هـ / ٢٩ - ٤ - ٢٠١٤ م.

\* اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَبْنَائِكُمْ، وَفِي الْيَتَامَى، وَعَلِّمُوهُمْ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَدْ قَالَ ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعِ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» (١). (\*) .



(١) أخرجه أبو داود في «السنن»: ١/١٣٣، رقم (٤٩٥)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بلفظ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ».  
والحديث صححه الألباني في «إرواء الغليل»: ١/٢٦٦، رقم (٢٤٧)، وله شاهد من حديث: سبرة بن معبد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مَقْطَعٍ بِعُنْوَانٍ: «لَا يَجُوزُ ضَرْبُ الطِّفْلِ وَهُوَ أَقْلٌ مِنْ ١٠ سِنِينَ».

## اسْتِحْبَابُ إِكْرَامِ الْيَتِيمِ وَالِدُّعَاءِ لَهُ

يُسْتَحَبُّ مَسْحُ رَأْسِ الْيَتِيمِ وَإِكْرَامُهُ؛ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقَتْمَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ ابْنِي عَبَّاسٍ، وَنَحْنُ صِبْيَانٌ نُلْعَبُ، إِذْ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ دَابَّةً، فَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ».

قَالَ: فَحَمَلَنِي أَمَامَهُ.

وَقَالَ لِقَتْمَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»؛ فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ.

وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيَّ عَبَّاسٍ مِنْ قَتْمَ، فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ ﷺ أَنْ حَمَلَ قَتْمَ وَتَرَكَهُ - أَيْ وَتَرَكَ عُبَيْدَ اللَّهِ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَخِيهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ارْفَعُوهُ إِلَيَّ»، فَحَمَلَهُ وَرَاءَهُ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ رضي الله عنه: ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ كُلَّمَا مَسَحَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ».

قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: مَا فَعَلَ قَتْمُ؟

قَالَ: اسْتَشْهَدَ.

قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ وَرَسُولُهُ بِالْخَيْرِ.



قَالَ: أَجَلٌ (١).

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ (\*).



(١) أخرجه أحمد في «المسند»: ٢٠٥/١، رقم (١٧٦٠)، والسياق له، والبخاري في «التاريخ الكبير»: ١٩٤/٧، ترجمة (٨٦٣)، والنسائي في «السنن الكبرى»: ٣٩١/٩ و٣٩٣، والحاكم في «المستدرک»: ٣٧٢/١، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ». وحسن إسناده أيضا الألباني في «أحكام الجنائز»: ١/١٦٨، رقم (١١٦)، والحديث بنحوه في «صحيح مسلم»: ٤/١٨٨٥، رقم (٢٤٢٨).

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «شَرَحَ أَحْكَامَ الْجَنَائِزِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -» - الْمُحَاضَرَةُ ١٩ - الثَّلَاثَاءُ ٢٤ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٢٩ هـ / ١-٤-٢٠٠٨ م.

## أَفْضَلُ النَّفَقَةِ وَالصَّدَقَاتِ عَلَى الْاَيْتَامِ وَالْمَسَاكِينِ

إِنَّ الصَّدَقَةَ مُسْتَحَبَّةٌ، وَتُشْرَعُ فِي كُلِّ وَقْتٍ، لِإِطْلَاقِ الْحَثِّ عَلَيْهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلِلتَّرغِيبِ فِيهَا. (\*)

لَقَدْ حَثَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى إِنْفَاقِ الْمَالِ الْحَلَالِ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ، وَالصَّدَقَةِ عَلَى أَصْنَافٍ مِنَ النَّاسِ، وَمِنْ أَهْمَمِهِمْ: الْاَيْتَامَى، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ أَي: أَخْرَجَهُ، وَهُوَ مُحِبٌّ لَهُ، رَاغِبٌ فِيهِ، كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ شَاحِحٌ، تَأْمُلُ الْغِنَى، وَتَخْشَى الْفَقْرَ».

وَقَوْلُهُ: ﴿ذَوِي الْقُرْبَى﴾: وَهُمْ: قَرَابَاتُ الرَّجُلِ، وَهُمْ أَوْلَى مَنْ أُعْطِيَ مِنَ الصَّدَقَةِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسَاكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذَوِي الرَّحِمِ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ رُكْنِ الزَّكَاةِ مِنْ مَنْظُومَةِ: الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ».

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: ٣ / ٢٨٤ و ٢٨٥، رَقْم (١٤١٩)، و«صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: ٧١٦ / ٢،

رَقْم (١٠٣٢).

اِثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ» (١).

فَهُمْ اَوْلَى النَّاسِ بِكَ وَبِبِرِّكَ وَاِعْطَائِكَ، وَقَدْ اَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِالْاِحْسَانِ اِلَيْهِمْ - اَيُّ اِلَى ذِي الْقُرْبَةِ - فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْيَتَامَى﴾: هُمُ الَّذِينَ لَا كَاسِبَ لَهُمْ، وَقَدْ مَاتَ اَبَاؤُهُمْ، وَهُمْ ضِعْفَاءُ صِغَارٌ دُونَ الْبُلُوغِ وَالْقُدْرَةِ عَلٰى التَّكْسِبِ، فَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتِمُّ بَعْدَ حُلْمٍ» (٢). اَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِاِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

﴿وَالْمَسْكِينِ﴾: وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَكْفِيهِمْ فِي قُوْتِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ وَسُكْنَاهُمْ، فَيَعْطُونَ مَا تُسَدُّ بِهِ حَاجَتَهُمْ وَخَلَّتَهُمْ. (\*).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا اَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلّٰهِ اَلَّذِينَ وَالْاَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَاَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَاِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥].

(١) اَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: ٣ / ٣٨، رَقْم (٦٥٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبِيُّ»: ٥ / ٩٢، رَقْم (٢٥٨٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السَّنَنِ»: ١ / ٥٩١، رَقْم (١٨٤٤)، مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ اَيْضًا الْاَلْبَانِيُّ فِي «اِرْوَاءِ الْغَلِيلِ»: ٣ / ٣٨٧، رَقْم (٨٨٣).

(٢) اَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السَّنَنِ»: ٣ / ١١٥، رَقْم (٢٨٧٣)، بَلْفِظَ: «لَا يَتِمُّ بَعْدَ اِحْتِلَامٍ...». وَالْحَدِيثُ صَحِيحُهُ الْاَلْبَانِيُّ فِي «اِرْوَاءِ الْغَلِيلِ»: ٥ / ٧٩، رَقْم (١٢٤٤)، وَرَوَى اَيْضًا عَنْ جَابِرِ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(\* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلٰى «تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ» - الْمَحَاضِرَةُ ١٦ - الْاِثْنَيْنِ ١٩ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٧هـ / ٢٢-٨-٢٠١٦م.

يَسْأَلُكَ أَصْحَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَاذَا يُنْفِقُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ؟  
 قُلْ لَهُمْ: مَا تَفَعَّلُوا مِنْ إِتْفَاقِ شَيْءٍ مِنَ الْمَالِ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، قَلَّ أَوْ كَثُرَ؛  
 فَأَنْفِقُوهُ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ الْخَمْسَةِ:

الأوَّل: الْوَالِدَانِ؛ لِمَا لَهُمَا مِنْ فَضْلِ الْوِلَادَةِ وَالْعَطْفِ وَالتَّرْبِيَةِ.

وَالثَّانِي: الْأَقْرَبُونَ مِنْ أَهْلِكُمْ وَذَوِي أَرْحَامِكُمْ.

الثَّالِثُ: الْيَتَامَى الَّذِينَ مَاتَ آبَاؤُهُمْ فِي الصَّغَرِ دُونَ سِنِّ الْبُلُوغِ.

الرَّابِعُ: الْمَسَاكِينُ الْمُتَعَرِّضُونَ لِلْعَطَاءِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ الصَّدَقَةَ.

الخَامِسُ: الْمَسَافِرُ الْمُتَقَطِّعُ عَنْ بَلَدِهِ، وَلَيْسَ لَهُ مَا يَقْطَعُ بِهِ مَسَافَةَ سَفَرِهِ.

وَمَا تَفَعَّلُوا - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - مِنْ خَيْرٍ قَلَّ أَوْ كَثُرَ مَعَ هَؤُلَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ؛ طَلَبًا  
 لَوَجْهِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِهِ عَلِيمٌ، فَيَجَازِيكُمْ عَلَيْهِ. (\*)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ (٨) إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ

لَا نُزِيدُ مِنْكُمْ جِزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِيرًا ﴿١٠﴾ [الإنسان: ٨-١٠].

وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِمْ لِلطَّعَامِ وَقَلَّتِهِ، وَتَعَلَّقَ شَهْوَتَهُمْ بِهِ، وَحَاجَتَهُمْ  
 إِلَيْهِ، يُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَسْبِ،  
 وَصَغِيرًا لَا أَبَ لَهُ، يَكْتَسِبُ لَهُ، وَيُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَأَسِيرًا بِيَدِي الْأَعْدَاءِ أَوْ مَسْجُونًا مِنَ  
 الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٢١٥].

يَقُولُونَ لِمَنْ أَطْعَمُوهُمْ: مَا نُطْعِمُكُمْ إِلَّا لِأَجْلِ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجَاءَ ثَوَابِهِ، لَا نُرِيدُ مُكَافَأَةً، وَلَا طَلَبَ حَمْدٍ وَثَنَاءٍ مِنْكُمْ.

إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا شَدِيدًا تَعَبْتُ فِيهِ الْوُجُوهُ مِنْ هَوْلِهِ وَشِدَّتِهِ، كَرِيهًا تَتَقَطَّبُ فِيهِ الْجِبَاهُ مِنْ فِطَاعَةِ أَمْرِهِ وَمَا يُؤُولُ إِلَيْهِ. (\*).

وَمِنْ أَعْظَمِ الْإِنْفَاقِ: الْإِنْفَاقُ عَلَى يَتِيمٍ جَائِعٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ [البلد: ١٤-١٥].

أَوْ إِطْعَامٍ فِي يَوْمٍ ذِي مَجَاعَةٍ عَامَّةٍ صَغِيرًا مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ، بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ. (\* / ٢).

هَذَا كُلُّهُ مِنْ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ دِينُ الْمُوَاسَاةِ وَالرَّحْمَةِ، دِينُ التَّعَاوُنِ وَالتَّأَخِي فِي اللَّهِ، فَمَا أَجْمَلَهُ! وَمَا أَجَلَّهُ! وَمَا أَحْكَمَ تَشْرِيْعَهُ! (\* / ٣).



(\* / ١٠) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الإنسان: ٨-].

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البلد: ١٤-١٥].

(\* / ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ رُكْنِ الزَّكَاةِ مِنْ مَنْظُومَةِ: الْجَوْهَرَةُ الْفَرِيْدَةُ».

## التَّحْذِيرُ مِنْ إِيْذَاءِ الْيَتِيمِ وَقَهْرِهِ

\* لَقَدْ حَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ إِيْذَاءِ الْيَتَامَى، وَالْقَسْوَةِ عَلَيْهِمْ، فَأَوْصَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ بِالْيَتَامَى وَالْفُقَرَاءِ؛ فَقَالَ: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: ٩]، قَالَ مُجَاهِدٌ: «لَا تَحْتَقِرِ الْيَتِيمَ فَقَدْ كُنْتَ يَتِيمًا» (١).

وَقَالَ الْفَرَاءُ (٢)، وَالزَّجَّاجُ (٣): «لَا تَقْهَرُهُ عَلَى مَالِهِ فَتَذْهَبَ بِحَقِّهِ لِضَعْفِهِ، لِضَعْفِهِ، وَكَذَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُ فِي أَمْرِ الْيَتَامَى، تَأْخُذُ أُمُورَهُمْ وَتَظْلِمُهُمْ حُقُوقَهُمْ».

وَقَدْ يَكُونُ الْخِطَابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتُقْصَدُ الْأُمَّةُ بِخِطَابِهِ ﷺ. (\*)

(١) أخرج الطبري في «جامع البيان»: ٢٣٣/٣٠، بإسناد صحيح، عن مُجَاهِدٍ، ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾، قَالَ: «تُعْصِبُهُ وَتَحْقِرُهُ»، الأثر عزاه السيوطي في «الدر المنثور»: ٣٦٢/٦ أيضا إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٢) «معاني القرآن» للفراء: ٢٧٤/٣، ط٣، (بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

(٣) «معاني القرآن» للزجاج: ٣٤٠/٥، ط١، (بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى ذَا مَّا لِمَنْ تَرَكَ حُقُوقَهُ وَحُقُوقَ عِبَادِهِ: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي  
يُكَذِّبُ بِالذِّينِ ﴿ [الماعون: ١]؛ أَي: بِالْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ، فَلَا يُؤْمِنُ بِمَا جَاءَتْ بِهِ  
الرُّسُلُ.

﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿ [الماعون: ٢]؛ أَي: يَدْفَعُهُ بِعُنْفٍ وَشِدَّةٍ، وَلَا  
يَرْحَمُهُ لِقِسَاوَةِ قَلْبِهِ، وَلِأَنَّهُ لَا يَرْجُو ثَوَابًا، وَلَا يَخَافُ عِقَابًا. (\*).



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «تَفْسِيرِ جُزْءِ عَمَّ - سُورَةِ الضُّحَى» - الْأَحَدُ ١١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٨هـ/  
٢٣-٩-٢٠٠٧م.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «تَفْسِيرِ الْعَلَّامَةِ السَّعْدِيِّ - سُورَةِ الْمَاعُونِ» - الثَّلَاثَاءُ ٩ مِنْ  
رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١هـ / ٢٣-٢-٢٠١٠م.

## التَّحْذِيرُ مِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى

لَقَدْ حَذَّرَ اللَّهُ مِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى ظُلْمًا، وَرَتَّبَ عَلَى ذَلِكَ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ، وَأَمَرَ ﷺ بِالْأَيْقَاتِ بِأَلَّا يَقْرَبَ النَّاسُ مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالْعَدْلِ وَالْحَقِّ، قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

إِنَّ الَّذِينَ يَعْتَدُونَ عَلَى أَمْوَالِ الْيَتَامَى بِسَائِرِ أَنْوَاعِ التَّصَرُّفَاتِ الرَّدِيئَةِ، الْمُتْلِفَةِ لِلْمَالِ؛ حَرَامًا بَغَيْرِ حَقٍّ، سَيَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَارًا، تَحْرِقُ بُطُونَهُمْ، وَتَشْوِي أَحْشَاءَهُمْ، وَسَيَدْخُلُونَ نَارًا هَائِلَةً مُشْتَعِلَةً، يَحْتَرِقُونَ فِيهَا؛ جَزَاءً أَكَلِهِمْ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا. (\*)

وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ: الْإِقْتِرَابُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ الْحُلْمِ، فَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ الَّذِي أَنْتُمْ أَوْلِيَاءُ أَوْ أَوْصِيَاءُ عَلَيْهِ، إِلَّا بِالْخَصْلَةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ؛ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الْأَمْوَالِ الثَّابِتَةِ كَالْأَرْضَيْنِ وَالذُّورِ وَالْأَغْرَاسِ، وَتَثْمِيرِ الْمَنْقُولِ، وَتَحْصِيلِ الرَّبْحِ فِيهِ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النساء: ١٠].



فَاحْفَظُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَىٰ أَنْ يَبْلُغَ الْحُلُمَ، مَعَ إِيْنَسِ الرَّشْدِ، فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَادْفَعُوا إِلَيْهِ مَالَهُ.

وَقَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ<sup>(١)</sup>: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٣٤]، وَ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، انْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ فَعَزَلَ طَعَامَهُ عَنِ طَعَامِهِ، وَشَرَّابَهُ عَنِ شَرَّابِهِ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ لَهُ الشَّيْءَ مِنْ طَعَامِهِ، فَيَحْبَسُ لَهُ حَتَّىٰ يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ.

فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِمْ، وَشَرَّابَهُمْ بِشَرَّابِهِمْ».

وَرَوَى وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ<sup>(٢)</sup>: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ مَالَ الْيَتِيمِ

(١) «جامع البيان»: ٢/ ٣٦٩ و ٣٧٠، وأخرجه أيضا أبو داود في «السنن»: ٣/ ١١٤، رقم (٢٨٧١)، والنسائي في «المجتبى»: ٦/ ٢٥٦.

والحديث حسنه الألباني في «صحيح أبي داود»: ٢/ ٢٠٨، وسبب نزول الآية هذه ثبت في «الصحيحين» من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بنحوه.

(٢) «تفسير ابن كثير»: ١/ ٥٨١ و ٥٨٢، وأخرجه أيضا القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ»: ص ٢٣٩، رقم (٤٣٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: ٦/ ٣٨٣، رقم

عِنْدِي عُرَّةٌ - وَالْعُرَّةُ: الْقَدْرُ، تُرِيدُ أَنْ تَتَجَنَّبَهُ تَجَنَّبَ الْقَدْرَ - (وَفِي رِوَايَةٍ: أَنْ يَكُونَ مَالُ الْيَتِيمِ عِنْدِي عَلَى حِدَةٍ)، حَتَّى أَخْلَطَ طَعَامَهُ بِطَعَامِي وَشَرَابَهُ بِشَرَابِي».

فَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾ أَي: عَلَى حِدَةٍ.

﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ﴾ أَي: وَإِنْ خَلَطْتُمْ طَعَامَكُمْ بِطَعَامِهِمْ وَشَرَابَكُمْ بِشَرَابِهِمْ، فَلَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ؛ لِأَنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾؛ أَي: يَعْلَمُ مَنْ قَصَدَهُ وَنَيْتَهُ الْإِصْلَاحَ أَوْ الْإِفْسَادَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَيْتُكُمْ<sup>٤</sup> إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾؛ أَي: وَلَوْ شَاءَ لَضَيَّقَ عَلَيْكُمْ وَأَخْرَجَكُمْ، وَلَكِنَّهُ وَسَّعَ عَلَيْكُمْ، وَخَفَّفَ عَنْكُمْ، وَأَبَاحَ لَكُمْ مُخَالَطَتَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، بَلْ قَدْ جَوَّزَ الْأَكْلَ مِنْهُ لِلْفَقِيرِ بِالْمَعْرُوفِ، إِمَّا بِشَرْطِ ضَمَانِ الْبَدَلِ لِمَنْ أَيْسَرَ، أَوْ مَجَانًا. (\*)



(٢١٣٨٩)، والطبري في «جامع البيان»: ٢/ ٣٧٣، من طرق: عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ مَالُ الْيَتِيمِ عِنْدِي عَلَى حِدَةٍ، حَتَّى أَخْلَطَ طَعَامَهُ بِطَعَامِي، وَشَرَابَهُ بِشَرَابِي».

والأثر عزاه السيوطي في «الدر المنثور»: ١/ ٢٥٦ إلى وكيع وعبد بن حميد.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى «تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ - سُورَةُ الْبَقَرَةِ» - الْأَحَدُ ٢٠ مِنْ صَفَرِ

## رِعَايَةُ الْأَيْتَامِ وَاجِبٌ مُجْتَمَعِيٌّ

\* الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا جَسَدٌ وَاحِدٌ:

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ! لَقَدْ مَثَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ بِالْبُنْيَانِ يُشَدُّ بَعْضُهُ  
بَعْضًا، وَهَذَا هُوَ الْمِثَالُ الصَّحِيحُ لِكُلِّ شَعْبٍ مُؤْمِنٍ، أَنْ يَتَعَاضُوا أَفْرَادُهُ فِي  
إِقَامَةِ بِنَائِهِ، بِحَيْثُ يَكُونُ الْغَرَضُ تَشْيِيدَ هَذَا الْبِنَاءِ وَتَمَاسِكُهُ وَتَرَاصُّهُ، بِحَيْثُ  
يُكْمَلُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَقُومُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَلَا إِيمَانَ كَامِلَ مَعَ التَّفَرُّقِ، وَلَا بِنَاءَ  
مُحْكَمٍ مَعَ التَّفَكُّكِ.

أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخَذَ مِنَ الْبِنَاءِ لَبْنَةً؛ أَلَا يَنْقُصُ هَذَا الْبِنَاءَ؟!

فَكَيْفَ إِذَا كَانَتِ اللَّبْنَاتُ مُتَنَافِرَةً مُتَنَافِرَةً، بَلْ كُلُّ وَاحِدَةٍ تَهْدِمُ الْأُخْرَى  
وَتُزَلُّ لَهَا؟!!

فَيَا أَيُّهَا النَّاسُ! اجْتَمِعُوا عَلَى الْحَقِّ، وَتَعَاوَنُوا عَلَيْهِ. (\*)

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «التَّحْذِيرُ مِنَ الْفُرْقَةِ وَالْإِخْتِلَافِ وَحُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ» -  
الْمُحَاضِرَةُ الْأُولَى - الثَّلَاثَاءُ ٢٥ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٩ هـ / ١٤-١١-٢٠١٧ م (كَلِمَةٌ  
لِإِخْوَانِنَا فِي لَبِيَا).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» (١). (\*)

وَقَالَ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى» (٢).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ».

إِذَنْ؛ الْمُؤْمِنُونَ جَمِيعًا جَسَدٌ وَاحِدٌ. (\*) (٢).

فَالْمُؤْمِنُونَ يَتَعَاضِدُونَ، يَتَنَاصَرُونَ، يَتَحَابُّونَ، يَتَوَادُّونَ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى.

فَالْجَسَدُ الْوَاحِدُ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ، وَلَوْ مِنْ أَصْغَرِ الْأَعْضَاءِ؛ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ؛ فَإِذَا أَوْجَعَكَ أَصْبُعُكَ الْخِنْصِرُ الَّذِي هُوَ مِنْ أَصْغَرِ الْأَعْضَاءِ؛ فَإِنَّ الْجَسَدَ كُلَّهُ يَتَأَلَّمُ، إِذَا أَوْجَعْتَكَ الْأُذُنُ؛ تَأَلَّمَ الْجَسَدُ كُلَّهُ، وَإِذَا أَوْجَعْتَكَ الْعَيْنُ؛ تَأَلَّمَ الْجَسَدُ كُلَّهُ وَغَيْرَ ذَلِكَ.

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١/٥٦٥، رقم (٤٨١)، ومسلم في «الصحيح»:

٤/١٩٩٩، رقم (٢٥٨٥)، من حديث: أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَيُّهَا الْمَصْرِيُّونَ! لَا عُذْرَ لَكُمْ!!» - ٢٩ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٧ هـ -

١١/١٢/٢٠١٥ م.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٠/٤٣٩، رقم (٦٠١١)، ومسلم في «الصحيح»:

٤/١٩٩٩، رقم (٢٥٨٦)، من حديث: النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْأَخُوَّةُ الصَّادِقَةُ».

فَهَذَا الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلٌ مُصَوَّرٌ لِلْمَعْنَى، وَمُقَرَّبٌ لَهُ غَايَةُ التَّقْرِيبِ. (\*)

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْإِنْسَانَ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْيَا وَحْدَهُ، الْإِنْسَانُ مَخْلُوقٌ بِفِطْرَةٍ مَعْرُوزَةٍ فِيهِ، هِيَ أَنَّهُ: لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَحْيَا وَحْدَهُ، لَا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْ إِخْوَانِهِ مِنْ بَنِي الْبَشَرِ.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الشَّرْعَ الْأَغْرَّ قَدْ حَدَدَ الْعَلَاقَاتِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَأَخِيهِ، وَحَدَدَ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَمُجْتَمَعِهِ، فَإِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْإِنْسَانُ دِينَ رَبِّهِ؛ فَإِنَّهُ حَيْثُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُؤَدِّيَ حَقَّهُ عَلَيْهِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَعْرِفَ وَاجِبَهُ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ جَاهِلًا مُتَخَبِّطًا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاعَى حُقُوقَ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. (\* / ٢).

\* وَمِنْ أَهَمِّ الْحُقُوقِ الَّتِي وَصَّى بِهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ: حُقُوقِ الْيَتَامَى: فَقَدْ قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٢٧].

إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُبَيِّنُ لَكُمْ فِي شَأْنِ الْيَتَامَى - ذُكُورًا كَانُوا أَوْ إِنَاثًا - أَنْ تَقُومُوا لِأَجْلِهِمْ وَمَصْلَحَتِهِمْ بِالْعَدْلِ فِي مِيرَاثِهِمْ، وَسَائِرِ أَمْوَالِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ،

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» - الْمُحَاضِرَةُ ٦٧ - الْإِثْنَيْنِ ٩ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٢٨ هـ / ١٩-١١-٢٠٠٧ م.

(\* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَظْلُومِيَّةُ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ / ١٧-١-٢٠١٤ م.

رَعَايَةُ الْأَيْتَامِ وَاجِبٌ دِينِيٌّ وَمُجْتَمَعِيٌّ

وَأَنْ تَتَعَاهَدُوهُمْ بِالْعَطْفِ وَالْمَحَبَّةِ، وَالْإِكْرَامِ وَالتَّرْبِيَةِ وَالتَّهْدِيَةِ؛ لِأَنََّّهُمْ قُوَّةٌ لِلْأُمَّةِ إِنْ صَلَحُوا.

أَمَّا إِذَا لَمْ تَقُومُوا لِمَصْلَحَتِهِمْ، وَتَعْتَنُوا بِحَالِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ يَنْشُؤْنَ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّاسِ عَدَوَاتٌ مُسْتَمِرَّةٌ وَنُفُورٌ مُسْتَحْكِمٌ، يَدْفَعُهُمْ إِلَى أَنْ يَكُونُوا عَنَاصِرَ فِسَادٍ وَتَخْرِيْبٍ فِي مُجْتَمَعِهِمْ؛ بِسَبَبِ حِرْمَانِهِمْ مِنَ الْمَوَدَّةِ وَالرَّحْمَةِ فِي طُفُولَتِهِمْ.

وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ لَأَنْفُسِكُمْ وَأُمَّتِكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا عِلْمًا دَقِيقًا، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ، فَيَجْازِيكُمْ عَلَيْهِ. (\*)

وَجَعَلَ اللَّهُ فِي الْغَنَائِمِ حَقًّا لِلْيَتَامَى، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١].

وَأَعْلَمُوا - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - أَنَّ الَّذِي ظَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بِقَهْرٍ وَغَلَبَةٍ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ مِنَ الْغَنِيمَةِ، قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا، فَقَدْ ثَبَتَ وَتَقَرَّرَ أَنَّ أَرْبَعَةَ أْخْمَاسِهِ لِلْمُقَاتِلِينَ الَّذِينَ حَضَرُوا الْمَعْرَكَةَ، وَأَحْرَزُوا أَمْوَالِ الْكُفَّارِ، وَأَنَّ الْخُمْسَ الْبَاقِي يُجَزَّأُ لِخُمْسَةِ أَصْنَافٍ:

الأول: لله ولِلرَّسُولِ، فَيُجْعَلُ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ.

والثاني: لِأَقْرَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النساء:

وَالثَّلَاثُ: لِأَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ مَاتَ آبَاؤُهُمْ وَهُمْ فُقَرَاءٌ.

وَالرَّابِعُ: لِلْمَسَاكِينِ الْمُتَعَرِّضِينَ لِلْعَطَاءِ، الَّذِينَ يَسْأَلُونَ الصَّدَقَةَ.

وَالْخَامِسُ: لِلْمَسَافِرِ سَفَرًا مُبَاحًا، وَلَيْسَ لَهُ مَا يَقْطَعُ بِهِ مَسَافَةَ سَفَرِهِ. (\*)

\* وَهَذِهِ صُورَةٌ مِنْ صُورِ الْبِرِّ وَالرَّفْقِ الْمُجْتَمَعِيِّ بِالْيَتَامَى، وَثَمَرَاتُهَا؛ فَقَدْ قَالَ

اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ

وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨].

وَإِذَا حَضَرَ قِسْمَةَ الْمِيرَاثِ الْقَرَابَةُ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ نَصِيبٌ مَفْرُوضٌ مِنْ

الْمِيرَاثِ، أَوْ حَضَرَهَا مَنْ مَاتَ آبَاؤُهُمْ وَهُمْ صِبْغَارٌ، أَوْ مَنْ لَا مَالَ لَهُمْ، فَأَعْطُوهُمْ

مِنَ الْمَالِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ؛ عَلَى سَبِيلِ التَّرْضِيَةِ، وَجَبْرِ الْخَاطِرِ.

وَلَا تَتَّبِعُوا وَلَا تَتَّصِفُوا إِذَا حَضَرَ مَنْ لَيْسَ لَهُ فِي الْمَالِ نَصِيبٌ مَفْرُوضٌ، وَلَا

تَسِيئُوا إِلَيْهِمْ بِقَوْلٍ، أَوْ تَجْرَحُوا عِزَّتَهُمْ بِكَلِمَةٍ، وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا حَسَنًا، وَلَا تَتَّبِعُوا

الْعَطِيَّةَ بِالْمَنْ وَالْأَذَى.

وَفِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الْوَصِيَّةِ تَرَابُطٌ اجْتِمَاعِيٌّ عَظِيمٌ، وَتَوْثِيقٌ لِيُشَاحِجِ الْمَوَدَّةَ

وَالْمَحَبَّةَ بَيْنَ أَعْضَاءِ الْأُسْرَةِ الْوَاحِدَةِ، وَتَعْمِيقٌ لِخُلُقِ الرَّحْمَةِ بِالضُّعْفَاءِ فِي

نُفُوسِ الْمُسْلِمِينَ. (\*) (٢/).



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأنفال: ٤١].

(\*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النساء: ٨].

## رِعَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَتِيمِ وَالْكَاسِيرِ وَالضَّعِيفِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ سَلَامَةَ الصُّدُورِ، وَسَخَاوَةَ النَّفْسِ، وَالنَّصِيحَةَ  
لِلْأُمَّةِ، وَبِهَذِهِ الْخِصَالِ بَلَغَ الذُّرَى مَنْ بَلَغَ.

سَلَامَةُ الصِّدْرِ.. سَخَاوَةُ النَّفْسِ.. النَّصِيحَةُ لِلْأُمَّةِ، وَبِذَلِكَ النَّفْسِ  
لِلْمُسْلِمِينَ، كَمَا كَانَ نَبِيُّنَا الْأَمِينُ ﷺ فِي حَاجَةِ الْمَرْأَةِ الْمَسْكِينَةِ  
وَالضَّعِيفِ.

كَانَ فِي حَاجَةِ الْكَاسِيرِ.. كَانَ فِي حَاجَةِ الْحَسِيرِ.. كَانَ فِي حَاجَةِ الْفُقَرَاءِ  
وَالْمُعْوِزِينَ.. كَانَ فِي حَاجَةِ الثَّكَالِي وَالْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ، يَبْذُلُ نَفْسَهُ،  
وَتَأْخُذُ الْجَارِيَةَ بِكُمِّهِ بِيَدِهِ، تَسِيرُ مَعَهُ فِي أَيِّ طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ شَاءَتْ  
حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهَا ﷺ (١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٨٩/١٠، رَقْمٌ (٦٠٧٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنْ كَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ».



كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْضِي حَاجَاتِ الْخَلْقِ، وَذَلِكَ حِينَ حَطَّمَهُ النَّاسُ (١). (\*) .

وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي رَحْمَتِهِ يَمْسَحُ عَلَى رَأْسِ الْيَتِيمِ. (\*) (٢/).

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ أَدْرَكْتُ عَهْدًا كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِيهِ يَحْتُونُ أَهَالِيَهُمْ عَلَى خِدْمَةِ الْيَتِيمِ، وَالْمِسْكِينِ وَالْجَارِ، وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ وَجَدَ بَعْدَ ذَلِكَ زَمَانٌ ضَعْفَ فِيهِ الْوَازِعُ الدِّينِي، وَكَثُرَ فِيهِ الْمَالُ مَعَ الشُّحِّ الْمُطَاعِ، وَفَسَدَتْ فِيهِ الْأَخْلَاقُ، وَقَلَّ فِيهِ أَهْلُ الْحَمِيَّةِ وَالِدِّينِ!! (\*) (٣/).

وفي رواية لابن ماجه في «السنن»: ١٣٩٨ / ٢، رقم (٤١٧٧) بلفظ: «إِنْ كَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهَا حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي حَاجَتِهَا».

(١) أخرج مسلم في «الصحيح»: ٥٠٦ / ١، رقم (٧٣٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ؟ قَالَتْ: «نَعَمْ، بَعْدَ مَا حَطَّمَهُ النَّاسُ». يُقَالُ: (حَطَّمْتُ فُلَانًا أَهْلَهُ): إِذَا كَبُرَ فِيهِمْ، كَأَنَّهُ لَمَّا حَمَلَهُ مِنْ أُمُورِهِمْ وَأَثْقَالِهِمْ وَالْإِعْتِنَاءِ بِمَصَالِحِهِمْ صَبَرُوهُ شَيْخًا مَحْطُومًا، انظر: شرح «صحيح مسلم» للنووي: ١٣ / ٦. (\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَطْلُمُ فِيهِ نَفْسَكَ» - الْجُمُعَةُ ٣ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٠ هـ / ٢٦-٦-٢٠٠٩ م.

(\*) (٢/) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عِشُوا لِلْآخِرَةِ!» - الْأَرْبَعَاءُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٢٨ هـ / ١٩-١٢-٢٠٠٧ م.

(\*) (٣/) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: كُنْ لِلْيَتِيمِ كَأَلَابِ الرَّحِيمِ (ص ٧٢٦).

عَبْدَ اللَّهِ! كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ كَذَلِكَ  
تَحْصُدُ..(\*)

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: كُنْ لِلْيَتِيمِ كَالْأَبِ الرَّحِيمِ  
(ص ٧١٧).

## الفهرس

- ٣ ..... مُقَدِّمَةٌ
- ٤ ..... الْاِحْسَانُ هُوَ اَسَاسُ الْعَلَاَقَاتِ فِي الْاِسْلَامِ
- ٦ ..... الْاِحْسَانُ اِلَى الْاَيْتَامِ وَرِعَايَتُهُمْ
- ٨ ..... الْحَثُّ عَلٰى رِعَايَةِ الْاَيْتَامِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
- ١٠ ..... رِعَايَةُ اللهِ لِيَتَامٰى مِنْ خَيْرِ الْبَشَرِ
- ١٢ ..... فَصَائِلُ رِعَايَةِ الْاَيْتَامِ وَالْحَثُّ عَلَيْهَا فِي السُّنَّةِ
- \* مِنْ فَصَائِلِ رِعَايَةِ الْاَيْتَامِ: اَنَّ كَافِلَهُمْ وَالسَّاعِي عَلَيْهِمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي
- ١٢ ..... اَعْلٰى الْجَنّٰتِ
- \* السَّاعِي عَلٰى الْاَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ - وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكِ الْاَيْتَامُ - كَالْمُجَاهِدِ
- ١٣ ..... فِي سَبِيلِ اللهِ
- ١٨ ..... ضَوَابِطُ تَرْبِيَةِ الْيَتِيمِ وَتَأْدِيهِهِ
- \* عَلٰى الْمُسْلِمِ اَنْ يَكُونَ لِلْيَتِيمِ كَالْاَبِ الرَّحِيمِ
- ١٩ ..... \* عَلٰى الْمُسْلِمِ اَنْ يُعَامِلَ الْيَتِيمَ وَيُرْعَاهُ كَمَا يُرْعٰى وَلَدَهُ

- ٢١ \* ضَوَابِطُ يَنْبَغِي مُرَاعَاتُهَا عِنْدَ تَأْدِيبِ الْيَتِيمِ .....
- ٢٣ \* وَرِغَايَةُ الْاَيْتَامِ النَّارَ كَالْاَبْنَاءِ سِوَاءِ سِوَاءِ .....
- ٢٤ \* عَلِّمُوا الْاَيْتَامَ اَصُولَ الْاِعْتِقَادِ كَتَعْلِيمِكُمْ اَبْنَاءَكُمْ .....
- ٢٦ \* عَلِّمُوا الْيَتَامَى صَلَاةَ رَسُوْلِ اللّٰهِ ﷺ .....
- ٣٢ \* اسْتِحْبَابُ اِكْرَامِ الْيَتِيمِ وَالدُّعَاءِ لَهُ .....
- ٣٤ \* اَفْضَلُ النِّفْقَةِ وَالصَّدَقَاتِ عَلٰى الْاَيْتَامِ وَالْمَسَاكِينِ .....
- ٣٨ \* التَّحْذِيرُ مِنْ اِيْذَاءِ الْيَتِيمِ وَفَهْرِهِ .....
- ٤٠ \* التَّحْذِيرُ مِنْ اَكْلِ اَمْوَالِ الْيَتَامَى .....
- ٤٣ \* رِغَايَةُ الْاَيْتَامِ وَاجِبٌ مُجْتَمَعِيٌّ .....
- ٤٣ \* الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا جَسَدٌ وَاحِدٌ .....
- ٤٥ \* مِنْ اَهْمِّ الْحُقُوقِ الَّتِي وَصَّى بِهَا اللّٰهُ وَرَسُوْلُهُ ﷺ الْمُجْتَمَعَ الْمُسْلِمَ: حُقُوقُ الْيَتَامَى .....
- ٤٦ \* جَعَلَ اللّٰهُ فِي الْغَنَائِمِ حَقًّا لِلْيَتَامَى .....
- ٤٧ \* صُورَةٌ مِنْ صُورِ الْبِرِّ وَالرَّفْقِ الْمُجْتَمَعِيِّ بِالْيَتَامَى، وَثَمَرَاتُهَا .....
- ٤٨ \* رِغَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَتِيمِ وَالْكَسِيرِ وَالضَّعِيفِ .....
- ٥٢ \* الْفِهْرُسُ .....